الأمم المتحدة

A/59/332

الجمعية العامة

Distr.: General
3 September 2004
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون

البند ٤٠ من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام**

موجز

طلبت الجمعية العامة من الأمين العام في قرارها ١٢٢/٥٨ المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٤ أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا شاملا مستكملا عن حالة سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ ذلك القرار بما في ذلك التقدم الذي يحرزه الأمين العام في العمل على تحقيق المساءلة وتحديد المسؤولية عن جميع الحوادث الأمنية الفردية التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها على جميع المستويات على نطاق منظومة الأمم المتحدة فضلا عن بيان التدابير التي اتخذتها الحكومات والأمم المتحدة لمنع وقوع تلك الحوادث ومواجهتها.

* A/59/150.

** تأخر تقديم هذا التقرير بسبب انتظار مساهمات بقية المكاتب.

061004 011004 04-50110 (A)
0450110

ويوجز هذا التقرير المخاطر التي هددت سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم خلال السنة الماضية ومعلومات مستكملة عن تنفيذ المبادرات التي تمت الموافقة عليها في دورة الجمعية العامة الثامنة والخمسين. ونظرا إلى أن من المقرر أن تنفذ هذه المبادرات على مدى فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٤ فإن هذا التقرير يعد تقريرا مرحليا عن الإجراءات التي اتُخذت بالفعل وبيانا للإجراءات التي لم تتخذ بعد.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	مقدمة	١-٢	٤
ثانيا –	المخاطر التي يواجهها موظفو الأمم المتحدة	٣-٨	٤
ثالثا –	الاعتقال والاحتجاز والقيود الأخرى	٩	٦
رابعا –	النظام الحالي لإدارة شؤون الأمن	١٠-٢٣	٧
خامسا –	المساءلة	٢٤-٢٥	١١
سادسا –	المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا	٢٦-٢٨	١٢
سابعا –	برامج التدريب الأمني	٢٩-٣٤	١٣
ثامنا –	إدارة حالات الإجهاد	٣٥-٣٧	١٥
تاسعا –	التعاون الأمني بين منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية	٣٨-٤٢	١٦
عاشرا –	الملاحظات والتوصيات	٤٣-٤٨	١٨
المرفق الأول	الموظفون المدنيون الذين قتلوا خلال الفترة المشمولة بالتقرير (١ تموز/يوليه ٢٠٠٣-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)		٢١
المرفق الثاني	قائمة موحدة بأسماء الموظفين المعتقلين أو المحتجزين أو المفقودين الذين لم تتمكن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها من أن تمارس بالكامل حقها في حمايتهم (حتى ٣١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)		٢٣

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ١٢٢/٥٨ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا شاملا مستكملا عن حالة سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ ذلك القرار بما في ذلك التقدم الذي يحرزه الأمين العام في العمل على تحقيق المساءلة وتحديد المسؤولية عن جميع الحوادث الأمنية الفردية التي تعرَّض لها موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها على جميع المستويات وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن بيان التدابير التي اتخذتها الحكومات والأمم المتحدة لمنع وقوع تلك الحوادث ومواجهتها.

٢ – وأُعد هذا التقرير بالتشاور مع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في منظومة الأمم المتحدة وهو يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

ثانيا – المخاطر التي يواجهها موظفو الأمم المتحدة

٣ – ظل موظفو الأمم المتحدة وطوال الفترة المشمولة بالتقرير يتعرضون في عدد كبير من العمليات الميدانية إلى مخاطر شملت أخذ الرهائن والعنف البدني والسطو والسرقة والمضايقة والاحتجاز لفترات طويلة كما ورد بيان ذلك في تقارير سابقة. وبالإضافة إلى ذلك برز تهديد جديد يتسم بخطورة خاصة تمثل في الهجوم المباشر على مقر الأمم المتحدة الرئيسي في بغداد وتفجيره في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ مما أدى إلى وفاة ١٦ موظفا وإصابة أكثر من ١٥٠ آخرين.

٤ – ويرد موجز للأحداث التي سبقت وصاحبت الهجوم الذي وقع في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ في تقرير الأمين العام (S/2003/1149) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ المقدم عملا بالفقرة ٢٤ من قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣) والفقرة ١٢ من القرار المجلس ١٥١١ (٢٠٠٣). وفي حين لم يتسبب الهجوم الذي وقع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ على نفس المرفق في إحداث وفيات أو إصابات في صفوف موظفي الأمم المتحدة فإن عددا من أفراد الشرطة العراقية قد قتل وأصيب عدد آخر وتأكدت النزعة العدوانية للمهاجمين. وتشمل الاعتداءات اللاحقة الهجوم بأجهزة متفجرة على مكاتب لجنة الصليب الأحمر الدولية في بغداد وترويع موظفي الأمم المتحدة المعينين محليا في العراق إضافة إلى عمليتي قتل ووفاة ٢٩ موظفا من موظفي المنظمات غير الحكومية في أفغانستان. وتدل التهديدات المتكررة الموجهة إلى المنظمة والصادرة عن عدد من العناصر المعادية من خلال المواقع على

الشبكة والبيانات المنشورة الأخرى على خطورة الهجمات المباشرة المحتملة الموجهة إلى المنظمة وأنشطتها وموظفيها واتساع نطاقها الجغرافي.

٥ - ومثلما وردت الإشارة في السنوات السابقة لا يزال موظفو الأمم المتحدة يواجهون مخاطر مستمرة تتعلق بسلامتهم وأمنهم في جميع المناطق التي يعملون بها وأخطر هذه التهديدات هو العنف البدني الذي يتعرضون له. وإلى جانب حالات الوفاة الناشئة عن المرض أو حوادث المركبات والطيران، لقي ٢١٨ موظفا مدنيا من موظفي الأمم المتحدة مصرعهم منذ عام ١٩٩٢ نتيجة لأعمال عدوانية. وحدثت ٢٢ حالة وفاة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير وكانت غالبية الضحايا ناجمة عن الهجوم بالقنابل الذي تعرض له مقر الأمم المتحدة في بغداد بالعراق (انظر المرفق الأول). ولا يشمل الرقم ٢١٨ حفظة السلام من القوات النظامية أو ٢٠ مدنيا من موظفي الأمم المتحدة لقوا مصرعهم منذ عام ١٩٩٢ نتيجة لحوادث طيران بسبب مشكلات تقنية. ويتضمن تقرير اللجنة المخصصة بشأن نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة الموظفين المرتبطين بالأمم المتحدة قائمة موحدة بأسماء موظفي الأمم المتحدة الذين فقدوا أرواحهم جراء أفعال عدوانية فضلا عن الإشارة إلى حالات الإجراءات القانونية التي اتخذتها الدول الأعضاء ذات الصلة في هذا الصدد (١٢-١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤)[1]. وقد قدم التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عملا بالقرار ٨٢/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٦ - وأكثر التهديدات التي تتعرض لها عمليات الأمم المتحدة انتشارا هي الاعتداءات البدنية والسطو والسرقة. وسجلت أكثر من ١٢٠ حادثة اعتداء كان منها ١٠ حوادث اغتصاب واعتداء جنسي على أفراد الأمم المتحدة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقارير عن ٤٢٨ حالة اعتداء عنيف ضد كيانات غير تابعة للأمم المتحدة تشمل لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية أثناء الفترة ذاتها. ولا تزال المضايقات التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة تنتشر على نطاق واسع حيث وقعت ١٣٩ حادثة على الأقل أثناء الفترة المشمولة بالتقرير عند نقاط التفتيش أو ضد القوافل أو موجهة إلى أنشطة أخرى. كما وقعت حادثتان خطيرتان أيضا بخطف موظفي الأمم المتحدة ووقعت كلاهما في الصومال.

٧ - حدثت أربع هجمات بالقنابل على المكاتب الميدانية في إثيوبيا وجورجيا وغواتيمالا وباكستان وهو ما يظهر انخفاضا كبيرا من الحوادث التي شهدتها الفترة السابقة المشمولة بالتقرير. إلا أن الهجمات الموجهة إلى مباني وممتلكات الأمم المتحدة في الميدان تعتبر أمرا مثيرا للقلق. وحدثت سبع هجمات عنيفة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ضد مباني وقوافل الأمم

المتحدة وقع منها (حادثان) في العراق وإثيوبيا وإندونيسيا وباكستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأفغانستان. كما وقعت ٥٢ حادثة دخول قسري إلى مباني الأمم المتحدة رغم أن العديد منها كان بتقديم احتجاجات سياسية. وكان هنالك أكثر من ١ ٢٦٥ حادثة سرقة لمعدات مكتبية ومركبات رسمية وأمتعة موظفين وممتلكات شخصية. وبالرغم من أن السرقة تؤثر بشكل مباشر على كمية الموارد المادية المتاحة لعمليات الأمم المتحدة فإنها تؤثر بقدر كبير أيضا على سلامة الأفراد ورفاه الموظفين وعلى سلامة منشآت الأمم المتحدة في الميدان.

٨ - وتشير الإحصاءات بوضوح إلى أن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة لا يزال يتعرض للتهديد بشكل متكرر، وهذا أمر مثير للقلق. ونظرا لمظهر الموظفين الواضح بوصفهم ممثلين للمجتمع الدولي فإنهم يتعرضون لمخاطر كبيرة بوصفهم هدفا للعديد من الكيانات والأفراد. ونظرا لأن البيئة التي تعمل فيها الأمم المتحدة وتضطلع فيها بأنشطة ميدانية تتميز في أغلب الأحيان بارتفاع معدلات البطالة وضعف المؤسسات وغير ذلك من أوجه الإجهاد الاجتماعي والاقتصادي فإن الموظفين يصبحون في الغالب أهدافا لارتكاب الجريمة في الشارع والإغارة على المنازل ولسُخط الزعماء والمجموعات أو الأفراد. ويؤكد هذا الاتجاه المزعج ازدياد عدد حالات الاعتداء البدني وحالات السرقة وعمليات الاقتحام والخطف وأخذ الرهائن المبلغ عنها أثناء السنة السابقة. وكان الأثر المباشر لهذه الاعتداءات إضافة إلى التصور من جانب العديد من الموظفين وعائليهم بأنهم يتعرضون للخطر ازدياد حجم الضغط على الوظائف وازدياد الإجهاد الشخصي. ولذلك فإن المبادرات التي اتخذتها الجمعية العامة في قرارها ٥٨/٢٩٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ والمتعلقة بتعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها استجابة لمجموعة أولية من الاقتراحات التي قدمها الأمين العام تعتبر خطوة مهمة إلى الأمام ضمن برنامج مستمر لمعالجة البيئة الأمنية المتغيرة في كل من المقر والمواقع الميدانية.

ثالثا - الاعتقال والاحتجاز والقيود الأخرى

٩ - انخفض عدد الأشخاص الذين اعتقلوا أو احتجزوا أو فقدوا والذين لم يكن بمقدور الأمم المتحدة أن تمارس حقها كاملا في حمايتهم من ٣٤ حالة في السنة الماضية إلى ٢٦ حالة. ولا يزال ٢٠ موظفا من موظفي الأمم المتحدة محتجزين في إسرائيل (١٩ في الضفة الغربية وواحد في غزة) وموظفان في كل من لبنان ورواندا في حين يعتبر الموظفان الآخران مفقودين في إريتريا. وترد قائمة موحدة للموظفين المعنيين في المرفق الثاني.

رابعا – النظام الحالي لإدارة شؤون الأمن

١٠ – في الفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٥٥/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، اعترفت الجمعية بالحاجة إلى تعزيز نظام موحد لإدارة الشؤون الأمنية للأمم المتحدة في المقر وعلى المستوى الميداني وطلبت إلى منظومة الأمم المتحدة وكذلك إلى الدول الأعضاء اتخاذ جميع التدابير الملائمة. وفي أوائل آب/أغسطس ٢٠٠٣ اكتمل تقييم لجميع جوانب نظام الأمم المتحدة لإدارة الشؤون الأمنية وقدم إلى فريق توجيهي برئاسة نائبة الأمين العام. وأحيلت نتائج وتوصيات هذا التقييم مصحوبة بنتائج التحقيقات الداخلية والخارجية المتعلقة بالهجوم الذي وقع في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ من أجل اتخاذ إجراء بشأنها خلال عدد من المبادرات العاجلة وطويلة الأجل لإدارة التغيير وتحسين إدارة الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة.

١١ – تشمل الإجراءات العاجلة التي اكتملت في المقر أثناء الفترة المشمولة بالتقرير وضع وإصدار إجراء معزز وموحد لإجراء التقييمات المتعلقة بالتهديدات والمخاطر التي تتعرض لها مواقع وأنشطة الأمم المتحدة في الميدان وتحديث المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا لمواجهة المخاطر المتعلقة بالهجوم المباشر عند تحديده بواسطة الأجهزة المتفجرة أو الوسائل الأخرى وإيفاد ١٩ بعثة دعم من قبل منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة إلى البلدان التي تتعرض لمخاطر محددة وقيام منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة وإدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام باتخاذ تدابير أمنية معينة تشمل وضع معايير أمنية تنفيذية دنيا خاصة بالبلدان ووضع هياكل أمنية خاصة وفرض ضوابط صارمة على الموظفين والزيارات والسفر لمواجهة المخاطر المتزايدة التي يتم التعرض لها في العراق وأفغانستان ووضع برنامج دولي لربط المساعدة الإنسانية والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها الأمم المتحدة في المناطق التي تتسم بخطورة كبيرة ودراسة للدروس المستخلصة من إدارة الأزمة في المقر الرئيسي الذي تعرض للهجوم في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ والطلب إلى الجمعية العامة في أيار/مايو ٢٠٠٤ اعتماد موارد إضافية لتلبية الاحتياجات العاجلة لأمن وحماية الأفراد والمرافق في المقر الرئيسي وفي المواقع الميدانية.

١٢ – ومن أجل المعالجة السريعة وبطريقة شاملة ومتكاملة للمفاهيم والمتطلبات طويلة الأجل للأمم المتحدة بأسرها سوف يقدم للجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقرير مستقل يقترح نظاما موحدا ومعززا لإدارة شؤون الأمن في الأمم المتحدة.

١٣ – وبجانب تقديم الاستجابات العاجلة والطويلة الأجل للأوضاع والحوادث الأمنية الخطيرة التي شهدتها السنة الماضية ولا سيما في العراق وأفغانستان يستمر مكتب منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة في تقديم وظيفة حيوية تتمثل في دعم الشبكة المشتركة بين

الوكالات في إدارة المسائل الأمنية. وعقدت الشبكة اجتماعها السنوي في روما في أيار/مايو ٢٠٠٤. وتناول الاجتماع عددا من القضايا ذات الصلة بالأمن. وأُبلغ عن تحقيق تقدم ملموس بشأن المعايير والخطط الطبية المتعلقة بوضع نظام طبي معزز لمعالجة الحوادث الحرجة بالتعاون مع المدراء الطبيين التابعين لمنظومة الأمم المتحدة إضافة إلى حدوث تطورات في مجال سلامة الطيران.

١٤ - وشملت النتائج المهمة الأخرى تأييد الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية لنموذج إدارة المخاطر إضافة إلى توصية بسرعة اعتماده كأداة للربط بين المخاطر الأمنية على المستوى المحلي والإقليمي والمركزي. واعتمدت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية أيضا وهي تضع في اعتبارها المدخلات المقدمة من الفريق العامل في السنة الماضية بشأن نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها ونتائج تقييم خارجي للمعايير الأمنية التنفيذية الدنيا والمعايير الأمنية التنفيذية الدنيا المحسنة من أجل نقلها إلى الميدان لمساعدة كل فريق من أفرقة عمليات الأمم المتحدة القطرية في وضع المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا الخاصة بذلك القطر. وأوصت بإنشاء وحدة مخصصة داخل مكتب منسق الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة، تتاح لها الموارد الكافية لضمان اتباع نهج موحد بشأن الامتثال. وسوف تعرض هذه التوصيات وغيرها من أجل اعتمادها في الدورة التالية للجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

١٥ - قدم منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة طوال الفترة المشمولة بالتقرير الدعم والمساعدة التقنية إلى إدارة عمليات حفظ السلام وشمل تنفيذ دورتين تدريبيتين مدة كل منهما أسبوعان لضباط الأمن من مختلف بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام على نطاق العالم. وقدم المنسق المساعدة أيضا إلى إدارة عمليات حفظ السلام في إجراء تنقيح لعدد من السياسات وإجراءات إدارة الأمن الداخلية وأدلة التدريب إضافة إلى اختيار ضباط الأمن والتخطيط لإنشاء بعثات جديدة في السودان وبوروندي وإكمال التقييمات الأمنية وإجراء المقابلات للتعين في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو.

١٦ - يمكن القول إنه أحرز بعض التقدم في استخدام التكنولوجيا لتحسين إدارة الشؤون الأمنية. وبالرغم من أن وضع وتنفيذ نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن الحوادث الأمنية الذي ورد ذكره في السنة الماضية قد استغرق أكثر مما كان متوقعا من الوقت فمن المحتمل بدء العمل به في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وسوف يستخدم نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن الحوادث الأمنية كمرجع مركزي للمعلومات بشأن الحوادث الأمنية في المواقع القطرية ويتيح

لضباط التنسيق الأمني الميدانيين ومراكز التنسيق الأمنية والأشخاص المأذون لهم الآخرين الحصول على المعلومات الحيوية المتعلقة بالحوادث الأمنية التي تساعد في تحديد وتحليل المخاطر والاتجاهات الآخذة في الظهور. وبالإضافة إلى ذلك يجري العمل لوضع نظام تصريح أمني عالمي محوسب لسفر موظفي الأمم المتحدة على نطاق العالم.

١٧ - وبدأ تشغيل موقع مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن على الشبكة العالمية وتمت آخر التغييرات في المرحلة الأمنية منذ أيار/مايو ٢٠٠٣. وتتوفر هذه المعلومات لجميع مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها وتوفر المعلومات ذات الصلة بالسفر إضافة إلى معلومات مفصلة للاتصال بالمسؤول المعني وبأفراد الأمن الآخرين في البلد المعيَّن.

١٨ - وقامت وكالات وبرامج وصناديق الأمم المتحدة طوال الفترة المشمولة بالتقرير إضافة إلى مكتب منسق شؤون الأمن بالأمم المتحدة بتعيين ضباط مؤهلين لتنسيق الأمن الميداني وتدريبهم ونشرهم إضافة إلى تعيين مستشارين بالوكالات في مجال الأمن الميداني. ويوجد حاليا نحو ١٢٩ ضابطا لتنسيق الشؤون الأمنية في الميدان (من بينهم ٢٩ ضابطا يتم تمويلهم من الموارد الخارجة على الميزانية) و ٢٥٨ موظف دعم معينين محليا تم نشرهم على نطاق العالم لتقديم الدعم لـ ١٥٥ مسؤولا عن الأمن والأفرقة المسؤولة عن إدارة الشؤون الأمنية التي تتألف من كبار ممثلي مؤسسات وبرامج وصناديق الأمم المتحدة. ولا يعتبر التوزيع الحالي لأفراد الشؤون الأمنية في هذا الصدد ملائما للقيام بمجموعة الوظائف المطلوبة والتي غالبا ما تغطي مساحات واسعة والعديد من البرامج والأنشطة. ولا تتوفر مرونة يستطيع مكتب منسق الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة بموجبها إعادة انتداب ضباط الأمن من أجل الاستجابة لحالات الطوارئ العاجلة مثل إجراء الانتخابات في أفغانستان أو الأزمة الإنسانية في دارفور قبل اكتمال إجراءات التمويل والتعيين ونشر موظفين إضافيين لفترات أطول. وكان انعدام المرونة في عمل القوة الميدانية الحالية لمكتب منسق الشؤون الأمنية واضحا في السنة الماضية عندما لم تتم تلبية الاحتياجات في أفغانستان والعراق إلا على حساب الاحتياجات المستمرة والملحة في الصومال والسودان وغيرهما من البلدان.

١٩ - وعند تقييم احتمال انتشار التهديدات المماثلة لتلك التي حدثت في العراق في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ في أماكن أخرى، سلم مكتب منسق الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة بالحاجة إلى تعزيز قدرة المسؤولين وضباط الأمن على تحديد وتقييم المخاطر وتقديم المشورة بشأن التدابير العملية المضادة باستخدام نهج موحد يقوم على الموازنة بين التكلفة والمكاسب. واستطاع مكتب منسق الشؤون الأمنية بالتعاون مع إدارة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وضع نموذج لإدارة الأزمة الأمنية يتيح للمنظمة تحديد المخاطر الأمنية على جميع

المستويات ويساعد الموظفين من غير الشؤون الأمنية على فهم أفضل والمساهمة بنشاط في وضع تقييمات للخطر وفي الشؤون الأمنية الأخرى. ويتمثل أحد الملامح المهمة في نموذج إدارة المخاطر الأمنية في تضمنه وتركيزه على تحديد ولايات سياسية وإنسانية عملية لمؤسسات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة المعنية فيما يتعلق بمواجهة الخطر. وقدم المسؤولون وموظفو البرامج على الصعيد الإقليمي ومستوى المنطقة مدخلات الدعم المتعلقة بالنموذج نظرا لأنه يشجعها ويطلب منها أن تشارك بنشاط في تقييم المخاطر الأمنية في منطقة العمليات.

٢٠ - وساعد استخدام نموذج إدارة المخاطر الأمنية كأساس لإجراء التحليل الجماعي واتخاذ القرار وبرمجة الموارد في تحقيق التوافق في الآراء بدرجة كبيرة وفي إيجاد ثقافة مشتركة في الوعي بالشؤون الأمنية. وهو يعتبر الآن عنصر رئيسيا في التدريب على الشؤون الأمنية إضافة إلى بعثات تقديم المساعدة التي يعقدها مكتب منسق الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة وما يتصل بذلك من حوار يجري مع أفرقة إدارة الشؤون الأمنية. ويتوقع في هذا الصدد إصدار كتيب رسمي بحلول عام ٢٠٠٥.

٢١ - يعتبر الأمن شرطا أساسيا لتقديم المساعدة الإنسانية في العديد من مناطق الصراع وأماكن الحرب المفتوحة وهو يشكل بالتالي جزءا لا يتجزأ من نداءات الأمم المتحدة الموحدة. وشهدت فترة الإبلاغ الحالية زيادة ملحوظة في المخاطر التي تواجه العمليات الإنسانية وعمالها ولا سيما في أفغانستان والعراق وجمهورية الكونغو الديمقراطية حيث أصبح عمال الإغاثة مستهدفين بشكل مباشر. وبالرغم من تعرض الموظفين والعمليات لتهديدات أمنية متزايدة في الميدان فإن مساهمات المانحين المطلوبة لدعم المتطلبات الأمنية ذات الصلة بالبعثة والواردة في البيانات الموحدة لعام ٢٠٠٤ لم تزد في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٤ على ٤ ملايين دولار مما يمثل نسبة ٢٧ في المائة فقط من الاحتياجات الإجمالية. هذا مع أن المانحين قد ساهموا بأكثر من ٦ ملايين دولار من أجل الاحتياجات الأمنية الخاصة بعمليات الأمم المتحدة في العراق وهي خارج عملية النداءات الموحدة.

٢٢ - وفي الوقت الذي يتوفر فيه التمويل التام لقطاع الأمن في العراق فإن حالات طوارئ أقل أهمية كثيرة شهدت نقصاً في أفراد الأمن وفي الموارد والأصول. ففي الصومال تم تأجيل إنشاء شبكة اتصالات حيوية من أجل الشؤون الأمنية قُصد منها تعزيز السلامة وزيادة التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المعونة الأخرى وذلك بسبب انعدام الموارد. وبالمثل لم يحظ اقتراح يتعلق بطلب ضابط أمني إضافي من ضباط الأمم المتحدة ليعمل في أمبون بإندونيسيا وقدم قبل اندلاع العنف مؤخرا في تلك المنطقة لم يحظ بدعم المانحين

مما يحد بشكل كبير من فرص توصيل المساعدة الإنسانية بشكل آمن. ومن الضروري توفر الموارد الكافية لإدارة الشؤون الأمنية من أجل تنفيذ العمليات الإنسانية حتى لا تضعف فعالية الأنشطة الإنسانية والأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢٣ - وبسبب عدم إمكانية التنبؤ في أغلب الأحيان لا في البداية ولا أثناء العملية بالأزمات الإنسانية والمهام الأخرى التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مناطق تشهد أخطارا متزايدة سوف يستمر الطلب كي يواصل المانحون التمويل من خارج الميزانية للترتيبات الأمنية بطريقة أو بأخرى بصرف النظر عن عزم الأمانة العامة على التماس المرونة المعززة من الجمعية العامة والقدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ ضمن كادر موسع من قوام منتظم من ضباط تنسيق الأمن في الميدان. وفي هذا الصدد بلغت قيمة المساهمات المقدمة من بولندا وموناكو للصندوق الاستئماني لأمن موظفي الأمم المتحدة ما مجموعه ٢٠ ٠٠٠ دولار أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

خامسا - المساءلة

٢٤ - لا تزال مساءلة جميع العاملين في نظام الأمم المتحدة لإدارة الشؤون الأمنية في الميدان يحكمها تقرير الأمين العام المعنون ''التدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات: إطار المساءلة بشأن نظام إدارة الأمن الميداني للأمم المتحدة'' (A/57/365)، كما هو مطلوب في الفرع ثامنا من قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥٥، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وتواصل الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية تشجيع جميع الجهات المعنية على أن تعكس الأدوار والمسؤوليات كمسألة بديهية في الوصف الوظيفي وفي الصلاحيات وفي تقييمات الأداء. وقد واصلت مؤسسات وبرامج الأمم المتحدة تقديم بيانات تتعلق بالسياسات تستند إلى نموذج إطار المساءلة ورفعها إلى هيئاتها الإدارية حسب الطلب. وطبق مكتب منسق الشؤون الأمنية بالأمم المتحدة أيضا قائمة فحص موحدة في إجراء الفحوص أثناء زيارات التفتيش التي قام بها أثناء الفترة المشمولة بالتقرير والإبلاغ عنها. ونسق مكتب منسق الشؤون الأمنية وإدارة عمليات حفظ السلام مهمات مشتركة لتقييم الأوضاع الأمنية وتوصلوا إلى توحيد الهياكل الإدارية للشؤون الأمنية في العراق وأفغانستان في ضوء المخاطر الكبيرة التي تتعرض الوجود الجماعي وأنشطة الأمم المتحدة في البلدين.

٢٥ - أعلن الأمين العام في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤ مجموعة من التدابير التنظيمية بعد صدور تقرير نقدي قدمه فريق استطاع تحديد أوجه الإخفاق المؤسسية والفردية في تقييم الحالة الأمنية في بغداد في وقت سابق للهجوم الذي حدث في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وأعرب الأمين العام عن أسفه للفشل الذي حدده الفريق وأعرب عن تصميمه على اتخاذ

جميع التدابير الإصلاحية مثلما تمنحه سلطاته، لتعزيز سلامة وأمن جميع موظفي الأمم المتحدة ولا سيما أولئك الموجودين في أماكن الصراعات الخطيرة. وفي هذا الصدد تتابع الأمم المتحدة العمل مع السلطات العراقية ذات الصلة لضمان إجراء تحقيق كامل في ذلك الحادث المأساوي وتقديم مرتكبيه إلى العدالة.

سادسا – المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا

٢٦ – قبلت مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها بصورة كاملة المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا، وسلمت بأنها آلية تساعد على تخفيف التهديدات المحدقة بالموظفين العاملين في المناطق الشديدة الخطورة. وعلاوة على ذلك، هناك وعي متزايد لدى الموظفين في الميدان بأن التطبيق العملي للمعايير الأمنية يسهم بدرجة ملموسة في تقليص إمكانية تعرضهم للخطر، إلى حد أن الموظفين الميدانيين قد بدأوا حاليا يتسلمون المسؤولية عن تطبيق تلك المعايير، مما أفضى بدوره إلى زيادة احترامها والتقيد بها. وقد أفاد حوالي ٩٥ في المائة من جميع مراكز العمل البالغ عددها ١٥٠ مركزا إما بالامتثال التام أو الجزئي للمعايير الأمنية. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت مراكز العمل خططا للتنفيذ، تشمل مخصصات من الميزانية والموارد لكفالة التقيد بالمعايير الأمنية في المستقبل والثبات على ذلك. ولا يتعدى عدد المراكز التي لم ترسل تقاريرها بعد ٥ في المائة، وهي تخضع حاليا لرصد فعلي في هذا الشأن. ونتيجة للتطبيق المكثف للمعايير، ازداد وعي الموظفين المعينين وأفرقة إدارة شؤون الأمن بمسؤولياتهم الأمنية، فضلا عن تعزيز قدرتهم على تنفيذ تلك المهام بفعالية.

٢٧ – ورغم ما أحرز من تقدم ملموس في تطبيق المعايير الأمنية، فإن نقص الموارد والقيود التي تفرضها الحكومات ما فتئت تعرقل امتثالها على نحو كامل. وثمة معايير أمنية خاصة للعمل في حالات النزاعات المعلنَة. ورغم أن بيان الاحتياجات المرتبطة بها يرد ضمن نداءات الأمم المتحدة الموحدة، فإن نقص دعم المانحين قد يجعل من الضروري تقليص البرامج الإنسانية أو تعليقها كما حدث في الصومال وجمهورية الكونغو الديمقراطية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالإضافة إلى ذلك، لا تيسر بعض الدول الأعضاء استيراد معدات السلامة الضرورية مثل الدروع أو معدات الاتصالات.

٢٨ – وفيما يتعلق بمواقع الأمم المتحدة الرئيسية في جنيف، وفيينا، ونيروبي، ولاهاي، وأديس أبابا، وبانكوك، وبيروت، وسانتياغو، ومقرها في نيويورك، قامت دائرتا الأمن

والسلامة في الأمم المتحدة، تحت إشراف إدارة الشؤون الإدارية، باستحداث معايير أمنية محددة لهذه المواقع، وقد جرت مناقشتها خلال الاجتماع السنوي لرؤساء الأمن.

سابعا – برامج التدريب الأمني

٢٩ – وخلال فترة التقرير، أتاح مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن التدريب التوجيهي للضباط الجدد العاملين في مجال تنسيق الأمن الميداني ولغيرهم من ضباط الأمن قبل الانتشار. وما زال برنامج التوجيه الذي يستغرق أربعة أيام يتضمن دورات تدريبية أمنية مكثفة، إما بصورة فردية أو جماعية، في السياسة العامة للأمم المتحدة وإجراءاتها وأفضل ممارساتها، فضلا عن كونه يتيح منتدى لإجراء مناقشات مستفيضة مع الموظفين العاملين في مكتب منسق شؤون الأمن، قبل الانتشار. ويسهم هذا البرنامج في إعداد ضباط الأمن الميداني الجدد بصورة أفضل للقيام بمهامهم، بما يسمح لهم بالإسهام بسرعة في تحسين النظام والوضع الأمنيين العامين للبلد أو المنطقة التي انتدبوا للعمل فيها، وأن يكونوا بالتالي أكثر فعالية إزاء الموظف المعين وفريق إدارة شؤون الأمن والموظفين فور انتشارهم بالميدان.

٣٠ – كما وفر مكتب منسق شؤون الأمن التدريب لأفرقة إدارة شؤون الأمن في ٤٠ مركز عمل خلال السنة الماضية. وعلى غرار ما لوحظ في التقرير السابق، فقد بدأ هذا البرنامج التدريبي في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وأجري التدريب في مجموعة من البلدان منها الاتحاد الروسي، والأردن، وألبانيا، وأوزبكستان، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، والسلفادور، وسوازيلند، والصومال، والعراق، وغواتيمالا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكوسوفو، وكينيا، وليبريا، وليسوتو، والمغرب، والمكسيك، وموريتانيا، ونيبال، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، واليمن، واليونان. ويجري حاليا تنقيح الجدول الزمني للأنشطة المزمع القيام بها خلال فترة التقرير المقبلة، وذلك بهدف زيادة عدد هذه الأنشطة التدريبية، رهنا بتوافر المدربين.

٣١ – ونظرا لأن ظروف تقديم المساعدة الإنسانية ما انفكت تزداد صعوبة في بعض المناطق، فقد أصبح من الأهمية بمكان إطلاع الموظفين على الظروف التي يطلب منهم العمل

فيها، وإتاحة التدريب الأمني الملائم لهم من أجل تعزيز أمنهم وفعاليتهم في أداء مهامهم. وفيما يتعلق بالعمليات الجارية في العراق وأفغانستان، مثلا، يطلب من الموظفين أن يتلقوا تدريبا ذا مواصفات خاصة في مجال التوعية الأمنية قبل الانتشار، فضلا عن الإحاطة الأمنية التي يتلقونها فور وصولهم إلى مركز العمل. ولا يؤذن لأي موظف أن يسافر إلى هذين البلدين من دون تلقي هذا التدريب الإلزامي.

٣٢ - كذلك، وكما أفيد سابقا، نُظمت حلقة عمل لمدربي المدربين في نيروبي في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ لتزويد ضباط الأمن بالمهارات والمعارف اللازمة لتمكينهم من إجراء التدريب الأمني الخاص ببلدانهم للموظفين العاملين في المناطق التي تكتنفها مخاطر شديدة. وقد شرع ضباط الأمن المشاركون في تدريب الموظفين العاملين بمراكز عملهم، بقدر كبير من النجاح. ويزمع مكتب منسق شؤون الأمن توفير تدريب مماثل لسائر الضباط العاملين في مجال تنسيق الأمن الميداني، رهنا بتوافر الموارد.

٣٣ - وكما جرى بيان ذلك على نحو مفصل في السنة الماضية، فإن هذا البرنامج الخاص ببلدان معينة يشمل التوزيع الميداني للقرص المدمج المعنون ''تعزيز الأمن في الميدان'' في المستقبل ويكمله، وهو يؤازر أيضا الموظفين العاملين في المناطق المتقلبة. وتجدر الإشارة أن القرص المدمج المعزَّز سيعفي ضباط تنسيق الأمن الميداني من التطرق للمعلومات الأساسية، مما يسمح لهم بالتركيز بصورة أكبر على الميادين التي تعتبر ذات أهمية حاسمة بالنسبة لكل مركز من مراكز العمل التابعة لهم، مثل الإجراءات والمعايير الخاصة ببلدان معينة في مجال الأمن الميداني، فضلا عن المزيد من التطبيقات العملية. وستتاح الصيغة الانكليزية بحلول نهاية عام ٢٠٠٤. وسيستغرق إعداد الصيغ الخمس الأخرى ١٠ أشهر إضافية.

٣٤ - وجرى توزيع أكثر من ٥٠٠ ٨ قرص مدمج تتضمن دورة التعليم التفاعلي المعنونة ''الإجراءات الأمنية الأساسية في الميدان''، على جميع مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، وداخل الأمانة العامة وكذا على المنظمات الأخرى، بالإضافة إلى ٠٠٠ ٢٠ قرص مدمج آخر قيد الشراء لتلبية الطلب عليها. وتفيد مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها بأن معظم الموظفين قد أكملوا القرص المدمج، باستثناء الموظفين غير القادرين على إتمام الصيغة الانكليزية. ويجري حاليا إعداد الصيغ الإسبانية والعربية والروسية والصينية

من الدروس. ومن المهم التأكيد على أن إتمام القرص يكتسي صبغة إلزامية بالنسبة لجميع موظفي الأمم المتحدة.

ثامنا – إدارة حالات الإجهاد

٣٥ – تواصل توسيع برنامج معالجة الإجهاد بحيث أصبح يشمل إجراء تنفيذيا موحدا بالنسبة للحوادث الخطيرة، وهو يشمل حاليا إجراءات وقائية وتخفيفية. وبالاستناد إلى التجارب السابقة في حالات الطوارئ، جرى تصميم نهج متكامل متعدد العناصر للتصدي للحوادث الخطيرة المقترنة بالإجهاد بهدف مساعدة الموظفين على تحسين مهاراتهم للتكيف مع الحوادث ومواجهتها قبل تعرضهم لأي حادث يتسم بالخطورة أو تترتب عنه صدمة نفسية؛ وتقديم المساعدة للموظفين الذين تعرضوا لحادث نشأت عنه صدمة نفسية من أجل العودة في أقرب وقت ممكن إلى العمل التكييفي؛ وكفالة توفير الرعاية للموظفين ومعاليهم المباشرين في إطار أنشطة المتابعة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم إسداء المشورة للأفراد، فضلا عن تدريب ما يزيد عن ٣ ٥٠٠ موظف في ٣٤ بلدا في ميدان الإجهاد والمواضيع المتصلة به.

٣٦ – واستجابة للطلبات الواردة من الميدان، تم تصميم دورة حول تقديم الإسعاف الأولي العاطفي وتوفير التدريب المناسب لمديري وموظفي الأمن. وتساعد مثل هذه التدريب على تعزيز وشحذ المهارات اللازمة لمؤازرة الأشخاص المعرضين لحالات الطوارئ أو الأزمات أو الحوادث الخطيرة. وتم توفير تدريب تطوعي لدعم الأقران لموظفين اختيروا من مختلف مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها بهدف إنشاء شبكات لدعم الموظفين في المكاتب الميدانية. وستساعد تلك الشبكات على توفير استجابة فورية للحوادث الخطيرة، فضلا عن تعزيز رفاهية الموظفين وسلامتهم. ويجري التحضير للمزيد من حلقات العمل في عام ٢٠٠٤ بتعاون مع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب منسق شؤون الأمن وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف).

٣٧ – وجرى تعزيز التعاون بين المستشارين المتخصصين في حالات الإجهاد داخل منظومة الأمم المتحدة بصورة ملموسة، بما في ذلك تحديد آليات إقامة الشبكات والتنسيق. وقد تجلت ثمار ذلك التعاون فورا حيث بادرت مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها على وجه

السرعة بإيفاد ١٢ مستشارا إلى بغداد في أعقاب الهجوم بالقنابل. كما تمت الاستفادة من الدروس المستخلصة من حادث بغداد لتعزيز التنسيق بين المستشارين المتخصصين في حالات الإجهاد داخل منظومة الأمم المتحدة.

تاسعا – التعاون الأمني بين منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

٣٨ – واصلت منظومة الأمم المتحدة تعاونها الوثيق مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية في مجال إدارة شؤون الأمن على امتداد الفترة المشمولة بالتقرير. وقد أحرز تقدم ملموس عملا بـ'' المبادئ التوجيهية للتعاون الأمني بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية'' التي أصدرها منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة في شباط/فبراير ٢٠٠٢، والتي أتاحت مجموعة من الخيارات لمساعدة الموظفين المعينين في مجال التعاون الأمني في الميدان. وقد أصبح التعاون الأمني مع الشركاء من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية حاليا جزءا لا يتجزأ من نظام الأمم المتحدة لإدارة شؤون الأمن الميداني في حالات النزاعات المسلحة. وأصبحت منظومة الأمم المتحدة ودوائر المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية تتعاون فيما بينها بصورة أوثق من أي وقت مضى.

٣٩ – والتدريب الأمني هو من الميادين التي تستحق التنويه بوجه خاص. وتعمل الأمم المتحدة كلما أمكن على إتاحة الفرصة لشركائنا من المنظمات غير الحكومية للمشاركة في تمارين التدريب الأمني المشتركة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى تنفيذ مبادرتين مهمتين للتدريب الأمني في إطار توجيهات مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن. وتمثلت المبادرة الأولى في البرنامج التدريبي لموظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملين في العراق. وعلى مدى الأشهر الثلاثة الأخيرة، استفاد ١٦٩ موظفا من موظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من الأنشطة التدريبية. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، نظمت ست حلقات عمل للتدريب الأمني في شمال أوغندا استغرقت كل واحدة منها يومين، وشارك فيها موظفون ينتمون لست مؤسسات تابعة للأمم المتحدة و ٢٨ منظمة غير حكومية مشاركة. وعلاوة على ذلك، يواصل شركاؤنا من المنظمات غير الحكومية الاستفادة من التدريب الأمني الذي توفره الأمم المتحدة في العديد من ميادين العمليات الإنسانية في جميع المناطق، ولا سيما في أفريقيا وآسيا.

٤٠ - وعملا بالمبادئ التوجيهية، أضفى مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن الصفة الرسمية على توفير الخدمات التي يمكن أن يتيحها للموظفون المعينون، بناء على تقديرهم، لشركائنا من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية العاملين في نطاق الاستجابة للأزمات الإنسانية. وتشمل تلك الخدمات توفير تقييمات للتهديدات والمخاطر فيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية؛ وإتاحة التدريب الأمني في عدد من المجالات من بينها استخدام معدات السلامة والاتصالات؛ وتقديم خدمات الاتصالات؛ وأمن العمليات؛ والاتصال بالسلطات المحلية. بيد أنه تجدر الإشارة أن تعزيز التعاون الأمني مع شركاء الأمم المتحدة لا يموَّل من الميزانية العادية، ولكنه يتوقف على دعم المانحين، الذي يتأتى أساسا من خلال عملية النداءات الموحدة للأمم المتحدة. ونظرا لأن بعض النداءات الموحدة تتلقى تمويلا أكثر من النداءات الأخرى، فقد أدى ذلك إلى تفاوت في تنفيذ المبادئ التوجيهية. وفي العديد من الحالات، لا تكون الأمم المتحدة في موقف يسمح لها بتعزيز التعاون الأمني أو توفير الخدمات، بسبب نقص دعم المانحين، وهذا ما يؤدي بدوره إلى الحد من فعالية العمليات الإنسانية.

٤١ - ولقد اتسم التعاون بين الأمم المتحدة وشركاءها من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية بفعالية أكبر في ميداني العمليات الإنسانية وحالات النزاعات المعلنة. وبينما يرى التصور التقليدي أنه غالبا ما يكون في مقدور المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية أن تحافظ على وجودها في مثل تلك الحالات، فقد كلفها ذلك ثمنا باهظا جدا على مدى السنة الماضية. فخلال فترة التقرير، أفيد عن مقتل ٦٠ شخصا من بين عمال المساعدة غير التابعين للأمم المتحدة في إريتريا، وأفغانستان، وأنغولا، وأوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال والعراق. وسقط ٢٩ قتيلا من غير عمال الأمم المتحدة في أفغانستان وحدها. ويتحمل الموظفون المعينون محليا النصيب الأوفر من العنف الذي يستهدفهم، حيث أودى بحياة ٤٣ منهم من بين القتلى الـ٦٠. ومن دواعي القلق البالغ أن منظمة أطباء بلا حدود قررت الانسحاب من أفغانستان، بسبب شواغل تتعلق بالحياد والأمن، وذلك بعد أكثر من ٢٠ عاما في العمل هناك. ولا يمكن تقديم المساعدة الإنسانية إلا عندما تحترم الأطراف المسلحة سلامة العمال الإنسانيين.

٤٢ - وفي هذا الصدد، عقد منسق الإغاثة في حالات الطوارئ في الأمم المتحدة ووكيل الأمين العام بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية منتدى إنسانيا رفيع المستوى بجنيف في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤ لمناقشة التحديات الخطيرة في مجال العمل الإنساني والناجمة عن التقلب المتزايد في الظروف التي يواجهها عمال المساعدة. وقام المشاركون من مؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، فضلا عن المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية، بتحديد مجالات واستراتيجيات العمل المشترك، بما في ذلك آليات إدارة الأخطار، وتبادل المعلومات وتحليلها، وتوفير الإدارة الأساسية لشؤون الأمن والمظالم.

عاشرا - الملاحظات والتوصيات

٤٣ - ليست هنالك مسألة تفوق في الأولوية كفالة سلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة الذين كثيرا ما ينتدبون للعمل على النطاق العالمي في مراكز تكون في أغلب الأحيان محفوفة بالصعوبات والمخاطر الكبيرة. ولقد كانت السنة الماضية سنة عصيبة بوجه خاص، مما اضطر منظومة الأمم المتحدة إلى التفكير جديا في مستقبل ترتيبات إدارة شؤون الأمن على جميع الأصعدة. ولم يعد بإمكاننا، والحالة هذه، أن ننظر إلى استفحال هشاشة ظروف العمل ونتصدى لها بالأساليب القديمة، لا سيما وأن الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها على السواء، قد أصبحت مستهدفة على نحو متزايد. ورغم أن هذه الظاهرة ليست جديدة للأسف، فقد تفاقم اتجاه الاعتداءات وتعمد ارتكابها وكذلك قوتها الفتاكة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٤٤ - إن إدارة نظام أمني يتطور باستمرار استجابة للظروف الجديدة تتطلب من منظومة الأمم المتحدة بأسرها أن تضع نهجا يقوم على المبادرة. على أن ذلك لا يعني أن علينا أن نحوِّل أماكن عملنا إلى حصون، ولكنه يعني أنه يجب علينا أن نرصد بيئتنا بصورة منتظمة أكثر؛ وأن نستبق الحوادث الأمنية ونخطط لها مقدما وأن نعمل، فضلا عن ذلك، على تعزيز قدرات التأهب والحماية من خلال توفير التدريب والمعدات والتدابير الأمنية المادية. وبالطبع فإن ذلك يستلزم توافر الموارد المناسبة.

٤٥ - بيد أن الأهم من ذلك كله هو أن هذا يستلزم أيضا حدوث تغيير ثقافي داخل الأمم المتحدة. ومن عناصر هذا التغيير الثقافي التسليم بأن السلامة والأمن هما من

مسؤولية الجميع. فالمديرون والموظفون معا يجب عليهم الالتزام على قدم المساواة بهذه العملية لكفالة نجاحها. ويتعين على كبار الموظفين أن يتحلوا بسلوك يبرز حرصهم الشخصي على الأمن، وذلك بهدف تحويل ممارسات تقليص المخاطر إلى نموذج يحتذى. ويتعين على فرادى الموظفين أن يغيروا سلوكهم وممارساتهم الشخصية لتحقيق أقصى قدر من سلامتهم الشخصية.

٤٦ - ورغم ما تبذله الأمم المتحدة من جهود قصوى، فما زالت ثمة حالات تمنى فيها جهود المنظمة بالإحباط. ففي بعض البلدان، ما انفكت المنظمات الدولية تواجه صعوبة في الحصول على الترخيص اللازم لاستيراد معدات الاتصال. ولا يزال ذلك يشكل أحد مصادر القلق الخطيرة بالنسبة لصحة الموظفين وسلامتهم، ولذلك يناشد الأمين العام جميع الدول الأعضاء التي فرضت مثل تلك القيود أن ترفعها فورا لما فيه سلامة الموظفين وأمنهم.

٤٧ - كما يظل الأمين العام مترعجا إزاء كثرة حالات الإحجام عن توفير المعلومات في الوقت المناسب في حالات اعتقال أو احتجاز أفراد الأمم المتحدة الذين يجري توظفيهم محليا، وكذا إزاء ندرة البلدان التي أجرت تحقيقات كاملة في الهجمات أو التهديدات الموجهة ضد الموظفين الدوليين والمحليين التابعين للأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها أو التي قامت بمساءلة مرتكبيها بموجب القانون الدولي والوطني. وعلى مدى العقد الماضي، تصاعد معدل التهديدات الموجهة ضد سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم على نحو غير مسبوق، في حين أن مقترفي أعمال العنف تلك يمارسون أعمالهم من دون أن يخضعوا للعقاب فيما يبدو. ولذلك فإن الأمين العام يحث جميع الدول الأعضاء بقوة على اتخاذ إجراءات أشد صرامة لكفالة التحقيق على نحو تام في أي تهديد أو عمل عنف ارتكب فوق أراضيها في حق الموظفين الإنسانيين وموظفي الأمم المتحدة والأفراد التابعين لها، وتقديم مرتكبيه للعدالة. ورغم أن الأمم المتحدة ستواصل تعزيز نظام إدارة شؤون الأمن لفائدة موظفيها، فيجب أن يُوضع في الاعتبار أن الحكومات المستضيفة هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن أمن موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين العاملين في المجال الإنساني.

٤٨ - إن الأحداث المأساوية التي وقعت في العراق العام الماضي، والأخطار الشديدة التي ما فتئنا نواجهها في الأماكن الأخرى، تؤكد الحقيقة المؤلمة التي مفادها أن موظفي الأمم المتحدة لا يستطيعون، رغم تفانيهم وشجاعتهم، أن يساعدوا أشد فئات سكان العالم ضعفا إنْ تحولوا هم أنفسهم إلى ضحايا. ومن ثم فإن الأمين العام يعتزم، مبدئيا من خلال تقريره المقبل عملا بأحكام الفقرة ٦ من القرار ٥٨/٢٩٥ ، أن يواصل العمل بجميع السبل من أجل إيجاد الهياكل والنظم والقدرات الضرورية لتعزيز فعالية نظام الأمم المتحدة لإدارة شؤون الأمن.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥٢ (A/59/52).

المرفق الأول

الموظفون المدنيون الذين قتلوا خلال الفترة المشمولة بالتقرير (١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ – ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)

الاسم	بلد الجنسية/المؤسسة	مكان وتاريخ الحادث	سبب الوفاة	الإجراء القانوني
رهام الفرا	الأردن/إدارة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
رائد شاكر مصطفى المهداوي	العراق/لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
لين أسد القاضي	العراق/مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
محمود عطايوي باسم	العراق/مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
رانيلو بوينافينتورا	الفلبين/مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
ريتشارد هوبير	الولايات المتحدة الأمريكية/إدارة الشؤون السياسية في الأمم المتحدة	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
رضا الحسيني	إيران/ مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
إحسان طه الحسين	العراق/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
جان سليم كنعان	مصر/مكتب خدمات المشاريع-مكتب الممثل الخاص للأمين العام في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
كريستوفر كلايبن بيكمان	كندا/اليونيسيف	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
عماد أحمد سلمان	العراق/لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
مارتا تيز	الولايات المتحدة الأمريكية/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
سيروجيو فييرا دي ميلو	البرازيل/مفوضية حقوق الإنسان-مكتب الممثل الخاص للأمين العام في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
فيونا واتسون	المملكة المتحدة/إدارة عمليات حفظ السلام – مكتب الممثل الخاص للأمين العام في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء

الاسم	بلد الجنسية/المؤسسة	مكان وتاريخ الحادث	سبب الوفاة	الإجراء القانوني
نادية يونس	مصر/ مكتب الممثل الخاص للأمين العام في العراق	١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
أحمد شكري محمود	العراق/منظمة الصحة العالمية	٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بغداد، العراق	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
أبو طارق حسن	فلسطين/وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، قطاع غزة	انفجار	لم يتخذ أي إجراء
فليبير نسينغييومفا	بوروندي/برنامج الأغذية العالمي	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نغوزي، بوروندي	طلقة نارية	لم يتخذ أي إجراء
بتينا غويسلار	فرنسا/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، غازني، أفغانستان	طلقة نارية	اتخاذ إجراء
جوزيف ندونغا	كينيا/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي، كينيا	طلقة نارية	لم يتخذ أي إجراء
ريتشارد كونروي	أستراليا/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، طشقند، أوزبكستان	حادث بالطائرة	لم يتخذ أي إجراء
بنجامان مبيتي كاليلي	كينيا/المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، نغوتوني، كينيا	طلقة نارية	لم يتخذ أي إجراء
غيتوغازوم ماغومد	روسيا/مكتب منسق الشؤون الإنسانية	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، نزران، روسيا	طلقة نارية	لم يتخذ أي إجراء
ريناتوس أدانكو	غانا/متطوعو الأمم المتحدة	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، سيراليون	حادث بالطائرة	لم يتخذ أي إجراء

المرفق الثاني

قائمة موحدة بأسماء الموظفين المعتقلين أوالمحتجزين أو المفقودين الذين لم تتمكن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها من أن تمارس بالكامل حقها في حمايتهم (حتى ٣١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)

الاسم	المؤسسة	مكان وتاريخ الحادث
محمود حسين دحمان	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	مفقود في لبنان منذ ٢٢آذار/مارس ١٩٨٣، ورد أنه محتجز لدى الميلشيات أو عناصر مجهولة
ألتنش كوليت	الأونروا	محتجز منذ ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٥ في لبنان لدى الميلشيات أو عناصر مجهولة
فولجنس روكندو	عملية حقوق الإنسان الميدانية في رواندا	محتجز في كيبويو، رواندا، منذ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥
جان بابتست سيبومانا	عملية حقوق الإنسان الميدانية في رواندا	محتجز في رواندا، منذ آذار/مارس ١٩٩٧
خالد سلامة الجندي	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٧
خليل بديع	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢
رامي جوابره	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٢
محمد ايغباريا	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
ناهد عطا الله	الأونروا	محتجزة في الضفة الغربية منذ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢
محمد أبو لطيفة	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
نضال داود	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
عامر عطايا	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢
محمد الطويل	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢
محمد الخطيب	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣
محمود حرب	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

الاسم	المؤسسة	مكان وتاريخ الحادث
حمزة حمدية	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣
مروان ريان	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
أنس عبد العزيز	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤
هنوك ديبيساي	برنامج الأغذية العالمي	مفقود في إريتريا منذ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤
محمود الأعرج	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤
أحمد الجواريش	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٤
محمود عثمان	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤
أيوب إياسو	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	محتجز في تيسيني، إيريتريا، منذ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤
عبد الفتاح جبارين	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤
عبد الفتاح القساس	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٤
إبراهيم أبو ليل	الأونروا	محتجز في الضفة الغربية منذ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٤